

## « FONDS DE FEMMES »

# إعلان طلب عروض لدعم مشاريع وبرامج الجمعيات والتعاونيات النسائية بجهتي طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق.

### I. الإطار العام

"صندوق دعم النساء" برنامج ممول من طرف الوكالة الكatalانية للتعاون والتنمية (ACCD) في إطار سياستها في مجال التعاون الدولي والتي تنص على خلق صندوق خاص للتعاون يعتمد مقاربة النوع والمقاربة المعتمدة على حقوق الإنسان. ويهدف هذا الصندوق التفاعلي إلى مواكبة وتسهيل الولوج إلى التمويل المباشر لفائدة تنظيمات المجتمع المدني النسائية بالمغرب، إضافة إلى عدد من الدول الإفريقية ودول أمريكا اللاتينية، في إطار التمويل المباشر الذي تقدمه الوكالة (ACCD) لمؤسسات المجتمع المدني، وذلك من خلال تبسيط مساطر التمويل وتجاوز الإكراهات الإدارية والتقنية التي غالبًا ما تتطلب مهارات متقدمة في إعداد المشاريع وطلبات الدعم.

يسعى "صندوق دعم النساء" إلى بناء منظومة نسائية داعمة تمكن الجيل الجديد من التنظيمات النسائية، جمعيات محلية وجهوية، جمعيات قروية، تعاونيات نسائية، وتكتلات نسائية مهيكلية، من تطوير أنشطتها وبرامجها عبر دعم قصير الأمد يتميز بالمرونة وسهولة المساطر.

انطلق برنامج الصندوق بجهة طنجة-تطوان-الحسيمة سنة 2019 تحت إشراف جمعية اتحاد العمل النسائي - فرع تطوان، خلال الفترة الممتدة من شتنبر 2019 إلى يونيو 2021. وابتداءً من أكتوبر 2021، وحرصًا على توسيع الاستفادة لتشمل مختلف أقاليم الجهة، تم اختيار جمعية ملتقى المرأة بالريف للإشراف على إدارة البرنامج بجهتي طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق.

ملتقى المرأة بالريف، جمعية نسائية تأسست سنة 1998، بهدف النهوض بأوضاع النساء بالمنطقة والمساهمة في نشر وإعمال حقوق النساء وتشجيع التضامن بينهن، ودعم المشاركة الفعالة للنساء في الحياة العامة على جميع الأصعدة، ووتنمية قدرات ومهارات ومعارف النساء، وتمكينهن من معرفة حقوقهن وتحديد احتياجاتهن والمطالبة بها والدفاع عنها.

ويوفر "صندوق دعم النساء"، الذي تشرف عليه الجمعية، فرصةً للمنظمات النسائية بالجهتين، من جمعيات وتعاونيات وتكتلات نسائية، للحصول على تمويل مباشر لدعم أنشطتها وبرامجها في مجال تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء والمساواة بين الجنسين. ويرتكز المشروع على مساطر مبسطة ومرنة لتمويل مقترحات مشاريع صغيرة وقصيرة الأمد، تتيح للتنظيمات النسائية تطوير أدائها التنظيمي والإشعاعي خصوصًا عبر دعم مبادراتها الهادفة إلى ولوج النساء والفتيات للخدمات الأساسية والعدالة، وتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق النساء والفتيات، والولوج المتساوي داخل هيئات اتخاذ القرار على أساس تكافؤ الفرص، ودعم كل المبادرات الهادفة إلى تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء ودعم التحالفات الجمعوية في مجال الترافع والتشبيك.

### II. طلب عروض مشاريع

تندرج هذه الدعوة لتلقي عروض المشاريع في إطار مشروع "صندوق دعم النساء" بجهتي طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق، والذي يُوقَّر دعمًا ماليًا وتقنيًا لفائدة الجمعيات والتعاونيات والائتلافات أو الشبكات النسائية العاملة بالجهتين من أجل دعم مقترحات مشاريع وأنشطة وبرامج يكون هدفها تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء والمساواة بين الجنسين، وتعزيز ولوج النساء والفتيات للخدمات الأساسية والعدالة، وتطوير عمل وإنتاج التعاونيات النسائية وكل الأنشطة التي تمكن مؤسسات المجتمع المدني بالجهتين من تقديم خدماتها وبرامجها بشكل أفضل في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء وولوجهن للخدمات الأساسية منها، وكذا تطوير أداء وفعل الجمعيات والتعاونيات عبر دعم البرامج والأنشطة التي تتوخى تقوية قدراتها في التسيير والتخطيط. وترتكز هذه الدعوة لتقديم المشاريع الصغيرة على ثلاثة محاور رئيسية: الدعم الأساسي والمرن، تمويل أنشطة الإنتاج المعرفي وتمويل ودعم المشاريع.

#### 1. الدعم الموجه للمشاريع:

يُخصص هذا الدعم للجمعيات والتعاونيات النسائية التي راكمت تجربة ميدانية في تنفيذ الأنشطة والبرامج الجمعوية، والتي تتوفر على مشاريع أو برامج تحتاج إلى التطوير أو الاستكمال. ويهدف التمويل إلى تمكين هذه التنظيمات من الحصول على المواكبة التقنية والدعم المالي لتوسيع أنشطتها وتعزيز خطتها الإستراتيجية بما ينسجم مع الهدف العام لصندوق دعم النساء في تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء. وتتراوح قيمة هذا الدعم للمشروع الواحد بين 30.000 و100.000 درهم.

## 2. الدعم الأساسي المرن:

دعم يقدم للجمعيات والتعاونيات الحديثة النشأة، عبارة عن تمويل مرن قد تستخدمه الجهة التي تقدمت بطلب في هذا الإطار لإنجاز أنشطتها السنوية من ندوات وتكوينات، وبرامج ترمي بالأساس إلى تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء، تكوينات في مجال صقل الحرف والمهن، تكوينات في مجال التعريف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية للنساء وتعزيز تفعيلها، برامج لمحو الأمية القانونية للنساء والعاملات وغيرها من البرامج التي يمكن أن تطور وتدعم نشاط الجمعية أو التعاونية المؤسسة حديثاً والتي تفتقر إلى التجربة في مجال وضع الاستراتيجيات وخطط العمل في مجال تدخلها. وتتراوح قيمة التمويل الأساسية بين 10.000 و50 ألف درهم في دفعة واحدة أو دفعتين.

## 3. دعم الإنتاج المعرفي النسوي والبحث الميداني في مجال الحقوق الإنسانية للنساء

وهو دعم موجه للإنتاج والبحث والأنشطة المعرفية حول قضايا النوع والمساواة بالجهتين، حيث يمكن للمجموعات والأفراد شريطة أن يكونوا نساء، تقديم الطلب للحصول على تغطية مصاريف أنشطتهن في مجال الإنتاج المعرفي وذلك بهدف تشجيع وإبراز الاهتمامات المتجددة والميدانية للحركة النسائية بالجهتين، والسعي إلى إبراز واقع النساء بالجهة وإتاحة مجالات جديدة للاشتغال للحركة النسائية والعاملين في مجال الدفاع على حقوق النساء، كما يمكن دعم الأنشطة الإبداعية الأخرى من مسرح وإنتاج أكاديمي ومعرفي يعتمد التقنيات الجديدة في التوعية والتحسيس بقضايا النوع والمساواة بين الجنسين ومحاربة العنف للنساء والصور النمطية، عقد اجتماعات وندوات، نشر مواد تثقيفية، مجلات، قصص مصورة، صياغة نشرات صوتية، إنتاج مقالات فوتوغرافية، أو استخدام أي وسائل إبداعية أخرى لتقديم عملها وتصل قيمة الدعم في هذا المجال ما بين 10 آلاف و30 ألف درهم للطلب الواحد

### III. معايير المشاركة

يجب أن تستجيب جميع المقترحات للهدف الأساسي للصندوق، والمتمثل في تعزيز الحقوق الإنسانية للنساء وتسهيل ولوجهن إلى الخدمات الأساسية والعدالة بجهتي طنجة-تطوان-الحسيمة والشرق، مع إيلاء اهتمام خاص لنساء المناطق القروية والأحياء الهامشية. كما يمكن أن تهدف المقترحات إلى تقوية قدرات التنظيمات النسائية من جمعيات وتعاونيات في مجالات التخطيط، وتنفيذ البرامج، وتطوير الإنتاج وتسويقه، وتعزيز التشبيك والتعاون فيما بينها.

- أن تكون الجهة حاملة الطلب، جمعية أو تعاونية نسائية، تكتل نسائي مهيكّل له أنشطة بإحدى الجهتين.
- يجب أن تكون الجمعية أو التعاونية حديثة التأسيس (3 سنوات) أو أنها لم تتلق دعماً مادياً أو تمويلاً خلال الثلاث سنوات الأخيرة يتجاوز 200.000,00 درهم.
- أن تكون الجمعية أو التكتل النسائي قد أنجز ثلاثة أنشطة موجهة للنساء خلال السنة الماضية.
- أن تكون أهداف الجمعية أو التعاونية أو التكتل النسائي تتماشى وأهداف المشروع في الدفاع عن الحقوق الإنسانية للنساء.
- يجب على الجمعيات تضمين مبادئ الدفاع عن حقوق النساء في أنظمتها الأساسية، وفي حالة التعاونيات، يجب أن يكون على الأقل 95٪ على الأقل من عضواتها نساء.
- يجب أن تكون المبادرات والمشاريع المقترحة عبارة عن تدخلات قصيرة الأجل (من 03 إلى 12 شهراً كحد أقصى ) تستجيب لمعايير الأهلية للمنظمات ومعايير الاختيار للعروض المقدمة.

## IV. الأنشطة التي يمكن تمويلها:

سُمنح الأولوية للمشاريع التي تركز على الدفاع عن حقوق النساء والفتيات والنهوض بها، وعلى تيسير ولوج النساء إلى الخدمات الأساسية والعدالة. وسيتم اختيار المشاريع بناءً على مدى مساهمتها في تحقيق ما يلي:

- ✓ مكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات وضمان ولوج النساء إلى العدالة والحماية القانونية؛
- ✓ التعبئة والمرافعة من أجل إصلاح القوانين والسياسات العمومية لتحقيق المساواة الفعلية والحقيقية بين الجنسين؛
- ✓ تعزيز ثقافة المساواة والاحترام المتبادل خصوصاً في صفوف الشباب والشابات، وداخل الفضاءات التعليمية، من خلال الإعلام والفضاء الرقمي والحياة العامة؛
- ✓ تمكين النساء اقتصادياً واجتماعياً، خصوصاً عبر الولوج إلى الموارد الإنتاجية وتطوير ريادة الأعمال النسائية، ودعم التعاونيات وجميع أنشطة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛
- ✓ تعزيز الصحة الإنجابية والحقوق الصحية للنساء، بما في ذلك الولوج إلى خدمات صحية ذات جودة، و الحق في المعلومة وتنظيم الأسرة؛
- ✓ تشجيع تقاسم المسؤوليات الأسرية والأدوار بين الرجال والنساء، من خلال تقسيم عادل للمهام العائلية والاجتماعية؛
- ✓ الترافع من أجل المناصفة في المشاركة السياسية للنساء وتقوية قدرات النساء المنتخبات والقيادات النسائية العاملة في المجال السياسي والمدني، وضمان ولوجهن الفعلي إلى مناصب القرار والقيادة؛
- ✓ مكافحة التفاوتات في الأجور وجميع أشكال التمييز في العمل، بما في ذلك التحرش الجنسي والمعوقات المهنية التي تواجهها النساء في العمل؛

- ✓ البرامج الموجهة للنساء في وضعية إعاقة والنساء المهاجرات، لضمان إدماج منصف لهن في السياسات العمومية وبرامج التنمية؛
  - ✓ أنشطة تشجع على دعم الزراعة الإيكولوجية وتعزيز مشاركة النساء في إدارة الموارد الطبيعية بشكل مستدام؛
  - ✓ أنشطة التكوين والبحث العلمي والميداني والتكوين وتبادل الخبرات (ندوات، مؤتمرات مستديرة، ورشات، حملات توعية، دراسات، منتديات جهوية ووطنية)؛
  - ✓ المشاركة المواطنة والابتكار الاجتماعي النسائي، وإدماج النساء في التحول الرقمي والتكنولوجي
  - ✓ تعزيز التحالفات والشبكات والائتلافات الجهوية والوطنية المدافعة عن حقوق النساء والفتيات.
- كما يمكن إضافة أنشطة أخرى شريطة أن تتماشى وأهداف المشروع، مع ضرورة اعتماد النهج القائم على حقوق الإنسان بعدسة النوع والذي ينص على تحويل الأسباب الهيكلية المسببة لعدم المساواة والتمييز ضد المرأة في جميع المجالات (التشريعية والاقتصادية والمهنية والاجتماعية والأسرية والثقافية والبيئية)
- يجب أن تنجز جميع الأنشطة خلال مدة أقصاها سنة، بين الفترة الممتدة بين فبراير 2026 ويناير 2027

#### V. الأنشطة التي لا يمكن تمويلها:

- كل المشاريع أو المبادرات التي لا تستجيب لأهداف الصندوق، وخاصة تلك التي لا ترتبط مباشرة بتعزيز الحقوق الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية للنساء، أو تمكينهن، أو تحقيق المساواة بين الجنسين؛
- التجهيزات والمعدات المكتبية وكل المواد التي تعتبر استثمارا ماديا مباشرا،
- المشاريع التي لا تتضمن تسلسلا وانسجاما ما بين الأنشطة المقترحة والنتائج، والفئات المستهدفة والتكلفة،
- لن يتم قبول النفقات المتعلقة بأنشطة القروض والإيجار ودفع الرواتب الشهرية، خارج إطار المشروع المقدم.

#### VI. معايير انتقاء المشاريع.

- ستتم إدارة عملية الانتقاء عبر لجنة مستقلة تضم خبيرة/خبير في مجال النوع والإدماج الاجتماعي والمقاربة الحقوقية، خبيرة/خبير في مجال إعداد وتدير المشاريع، وفعالة جمعوية بإحدى الجهتين، وسيتم اعتماد معايير الشفافية منها بالأساس، اعتماد أسلوب عدم الكشف عن هوية الهيئات حواملات المشاريع (anonymat) خلال مرحلة الانتقاء :
- أن يكون المشروع المقترح يتماشى وأهداف المشروع
  - أن تكون الجهة الحاملة للمشروع إطارا نسائيا
  - أن يكون المشروع ينسجم مع مجالات تدخل وعمل المؤسسة حاملة المشروع.
  - أن يكون المشروع موجها للنساء،
  - أن يكون المشروع منسجما ويتضمن تسلسلا بين الأهداف والأنشطة والميزانية .
  - أن لا تزيد مدة المشروع عن 12 شهرا، ( يمكن أن يكون المشروع عبارة عن نشاط واحد).
  - أن لا تتجاوز ميزانية المشروع 100 ألف درهم.
  - ستعطى الأولوية للإطارات التي لديها فرص قليلة للحصول على التمويل، عبر تخصيص 50٪ من التمويل المخصص من الصندوق للتنظيمات الصغيرة والجديدة.

#### VII. تقديم الطلبات:

- على الجمعيات والتعاونيات والتكتلات التي ترغب تقديم طلباتها تعبئة الوثائق المرفقة:
- البطاقة التقنية للجمعية، المرفقة طيه مع توقيع المؤسسة صاحبة المشروع
  - البطاقة التقنية للمشروع المرفقة طيه مع توقيع المؤسسة صاحبة المشروع.

#### VIII. إيداع طلبات العروض:

ترسل الوثائق عبر البريد الإلكتروني إلى العنوان التالي: [fonds.femmesta@gmail.com](mailto:fonds.femmesta@gmail.com)  
أو تودع مباشرة بمقر جمعية ملتقى المرأة بالريف، زنقة الشريف الإدريسي، رقم 49 الحسيمة.

**آخر أجل لتلقي الطلبات هو 05 يناير 2026، العاشرة ليلا.**

#### IX. مراحل دراسة وانتقاء المشاريع

- آخر أجل لتلقي طلبات العروض 5 يناير 2026.
- الانتقاء الأولي من قبل لجنة خاصة تعهد لها هاته المهمة، 10 يناير 2026.
- مواكبة الجمعيات والتعاونيات التي تم انتقاؤها في المرحلة الأولى في الصياغة النهائية لوثيقة المشروع: (الإطار المنطقي الجدولة الزمنية، وميزانية مفصلة)، 15 يناير 2026.
- التقييم والاختيار النهائي للمشاريع وتوقيع اتفاقيات الشراكة والدعم، نهاية يناير 2026
- بداية تنفيذ أنشطة المشاريع التي تم انتقاؤها بشكل نهائي، فاتح فبراير 2026.